

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٢ لسنة ١٩٨٥

بدعوة مجلس الشعب إلى الانعقاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٠١ من الدستور ؛

قرر :

(المادة الاولى)

مجلس الشعب مدعو إلى الانعقاد ابتداء من يوم الثلاثاء ٢٩ من صفر سنة ١٤٠٦ هـ الموافق ١٢ من نوفمبر سنة ١٩٨٥ الساعة الحادية عشرة صباحاً لافتتاح دور الانعقاد العادي الثاني للفصل التشريعي الرابع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ صفر سنة ١٤٠٦ (٣ نوفمبر سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك